690 ما حكم انقطاع دم النفاس ثم ظهوره مرة أخرى؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

امرأة اذا ان رمضان هيئة النفساء بعد التبعات المعيشية وما قبل نهاية رمضان يا ابن ادم مرة مات ستة ايام المعاد الشهرية ان عادة لغة يجب على هذا المسجد عند وجوده - 00:00:00

او انها لانه ليس قد يكون قد فاذا طهرت ايام او لزوجها اذا عاد عليها الذنب فتجد ايضا ولا تضل عاد اليها الاربعين كما ترفعين هذا الاعتزال وهل ان النهاية يرفعها - 00:00:32

وما بعد هذا يكون استحاضة ولا زوجتك وعليها ان تعمل كما بعد دخول الوقت بعد الله فبوضوء جديد ثم انتقل وقت والله تعاون صلي بعد ذلك مقصود ان طهارتها لا انتظر ولا قبور - 00:01:14

يا سلام صلي وين؟ بقي الاربعين ولو ان اللهم تعالى لكن لا توظأ الا هكذا كلامنا - 00:02:10